

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٠٥٢٨ لسنة ٢٠٠٢

بإنشاء سجن عسكري محلي بمركز تدريب المجندين
التابع للإدارة العامة لشرطة الحراسات الخاصة
بطريق مصر الإسماعيلية الصحراوي - الكيلو ٢١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون ؛
وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الأحكام العسكرية ؛
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٧٠ بتحديد السجون العسكرية
التي تنفذ فيها العقوبات السالبة للحرية المحكوم بها على أفراد هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٠٥٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن لائحة جزاءات أفراد
هيئة الشرطة وبتحديد جهات وزارة الداخلية التي تتولى الاختصاصات المنصوص عليها
في قانون الأحكام العسكرية وتنظيم السجون العسكرية ؛

قرر:

مادة ١ - ينشأ سجن عسكري محلي بمركز تدريب المجندين التابع للإدارة العامة
لشرطة الحراسات الخاصة بطريق مصر الإسماعيلية الصحراوي - الكيلو ٢١ ، يخصص
لتنفيذ العقوبات السالبة للحرية الموقعة على الأفراد وجنود الدرجة الثانية التابعين للإدارة ،
والتي لا تزيد في مدتها على سنة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠٢/١١/٥

وزير الداخلية

حبيب العادلي